

مذكرة تفاهم

في مجال الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة

وعلامات الجودة

بين

وزارة الصناعة

بدولة فلسطين

و

وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

بالجمهورية التونسية

إن وزارة الصناعة بدولة فلسطين ووزارة الصناعة والمناجم والطاقة بالجمهورية التونسية والمشار إليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين.

ورغبة منهما في تعزيز العلاقات الأخوية والصداقة بين البلدين وسعيًا منهما لتنمية التعاون الفني والتقني في مجال التقييس والجودة وتقييم المطابقة في مختلف القطاعات بينهما قصد تسهيل التبادل التجاري وانسياب السلع.

فقد اتفق كل من الطرفين على ما يلي:

الأهداف العامة

تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة للمنتجات الصناعية المتبادلة بين البلدين وعلامات الجودة للسلع بغية تسهيل التجارة البينية وإزالة العوائق الفنية المتعلقة بالسلع الأكثر تبادلاً بين البلدين.

الفصل الأول: أحكام عامة

يعترف كل طرف بشهادات المطابقة وعلامات الجودة الصادرة من الطرف الآخر على أن يتم مراعاة أحكام الفصلين الثاني والثالث.
يتم اعتماد المصطلحات والتعاريف الآتي ذكرها:

التقييس: نشاط يهدف إلى تحقيق الدرجة المثلى من النظام في محيط معين من خلال وضع شروط للاستخدام الشائع والمتكرر آخذاً بعين الاعتبار مشاكل فعلية ومحتملة.

المواصفة القياسية (مواصفة): وثيقة تحدد قواعد أو إرشادات أو خصائص الخدمة أو المنتج أو طرق الإنتاج وأنظمة الإدارة للاستخدام العام والمتكرر، وقد تشمل أيضاً المصطلحات والرموز والبيانات والتغليف ووضع العلامات ومتطلبات بطاقة البيان التي تطبق على المنتج أو طرق إنتاجه أو تقتصر على أي منها، وتكون المطابقة لها غير إلزامية.

التوافق : اتفاق عام يتميز بغياب المعارضة القوية للإصدارات من قبل أي طرف من الأطراف المعنية، وبواسطة عملية أخذ الآراء مع الأخذ بعين الاعتبار آراء جميع الأطراف المعنية وتسوية أي تضارب في وجهات النظر.

القاعدة الفنية أو ترتيب فني: نص قانوني يحدد فيه خصائص الخدمة أو المنتج أو طرق الانتاج وأنظمة الإدارة، وقد تشمل أيضاً المصطلحات والرموز والبيانات والتغليف ووضع العلامات ومتطلبات بطاقة البيان التي تطبق على المنتج أو طرق إنتاجه أو تقتصر على أي منها وتكون المطابقة لها إلزامية.

شهادة المطابقة : شهادة يتم منحها من قبل طرف ثالث تفيد بمطابقة منتج، أو خدمة، أو شخص، أو نظام إدارة لمواصفات أو تراتيب فنية (قواعد فنية) أو لخصائص فنية محددة بوثيقة مرجعية.

علامة مطابقة (علامة جودة) :علامة محمية تصدرها هيئة أو جهة تجري تقييم مطابقة كطرف ثالث تفيد بمطابقة منتج أو خدمة أو شخص أو نظام إدارة لمواصفات أو تراتيب فنية (قواعد فنية) أو لخصائص فنية محددة بوثيقة مرجعية.

الفصل الثاني: في مجال المواصفات

تحديد مسميات السلع الأكثر أهمية من حيث حجم المبادلات لإخضاعها لبرنامج الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة مع العمل على التنسيق لإضافة باقي السلع المتبادلة بين الطرفين تدريجياً.

تحديد المواصفات والتشريعات الفنية المتعلقة بالسلع المتبادلة بين البلدين مع تحديد مرجعها. تتضمن المواصفات: المواصفات القياسية وطرق التحاليل وبطاقة البيانات التوضيحية والتعبئة والتغليف وأية مواصفة أخرى تخص الصحة والسلامة والبيئة ويتم دراستها بين الطرفين مع مراعاة الآتي:

أ- بالنسبة للسلع التي لا توجد مواصفات وتشريعات فنية موحدة بشأنها في كلا البلدين، يتم الاتفاق على المواصفات والتشريعات التي سيتم اعتمادها،

ب- بالنسبة للسلع التي توجد مواصفات وتشريعات فنية غير موحدة بشأنها في كلا البلدين لا سيما تلك المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة، يتم اعتماد المواصفات أو التشريعات الفنية المعتمدة من طرف البلد المستورد.

ج- بالنسبة للسلع التي لا توجد مواصفات بشأنها في كلا البلدين يتم اعتماد المواصفة الدولية أو الأوروبية المتفق عليها.

في حالة رغبة أي طرف في تعديل مواصفة أو تشريع فني تم الاتفاق عليهما بين الطرفين، يتم إشعار الطرف الثاني بالتغييرات المزمع إدخالها قبل اعتمادها لإبداء ملاحظات حيالها.

الفصل الثالث: في مجال الاشهاد بالمطابقة

- 1- تحديد وتبادل كل الترتيبات الجاري العمل بها وجميع الهياكل والمؤسسات المتداخلة في كلا البلدين بالنسبة لإجراءات الشهادة بالمطابقة للمواصفات والتشريعات الفنية للمنتجات المتبادلة المتفق عليها.
- 2- الاسترشاد بأدلة المنظمات الدولية المختصة لتسهيل الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة للمواصفات وعلامات المطابقة الصادرة عن الأجهزة المختصة في كلا البلدين.
- 3- موائمة الإجراءات المتعلقة بطلب الشهادة بالمطابقة للمواصفات أو علامة الجودة، لا سيما المتعلقة بإرسالية معينة قابلة للتصدير أو بطلب حق استعمال علامة المطابقة الوطنية للمواصفات بين الجهازين.
- 4- القيام بعمليات تدقيق متبادلة بين الجهازين قصد مصادقة كل طرف على إجراءات الاشهاد بالمطابقة للمنتجات المقترحة من قبل الطرف الآخر طبقا للمرجعية الدولية.
- 5- اللجوء الى مختبرات معتمدة في كلا البلدين للقيام بالتحاليل اللازمة لإصدار الشهادة بالمطابقة وفي غياب وجود مختبرات معتمدة يتم القيام بعمليات تقييم متبادلة بغرض اعتراف الجهازين بالمختبرات التي يلجأ إليها كل منهما في إطار إجراءات الاشهاد بالمطابقة.
- 6- إخطار كل طرف الطرف الآخر بأي تغيير أو تعديل في الوثائق الخاصة بالإجراءات المتبعة والمتفق عليها لشهادة المطابقة.

الفصل الرابع: التدريب والإعلام

- 1- تبادل الخبراء والمتدربين في مجالات التقييس وتقييم المطابقة خاصة في المجالات التي تخص المنتجات المتبادلة بين البلدين والمتعلقة بالمواصفات وتقييم المطابقة والأنشطة ذات العلاقة.
- 2- تبادل المعلومات بما في ذلك المواصفات والتشريعات الفنية والدراسات والإحصائيات في المجالات المتعلقة بالمنتجات المتبادلة بين البلدين.
- 3- دعوة كل طرف الطرف الآخر للمشاركة في الدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات (حضوريا أو عن بعد) والمتعلقة بالمواصفات وتقييم المطابقة والأنشطة ذات العلاقة خاصة في المجالات المتعلقة بالمنتجات المتبادلة بين البلدين.

الفصل الخامس: التنفيذ والمتابعة

- أ- يتم تكوين فريق فني مشترك يضم المؤسسات والهيكل المعنية، توكل إليه مهمة إعداد برامج عمل سنوية ومتابعتها وذلك بغرض انجاز الإجراءات العملية المنصوص عليها بالفصلين 2 و3، ويعقد هذا الفريق اجتماعاته بصفة دورية وبالتناوب وعند الحاجة وذلك لمتابعة تنفيذ هذه البرامج.
- ب- يتحمل الطرف الموفد تكاليف السفر ذهابا وإيابا، ويتحمل الطرف الموفد إليه تكاليف الإقامة بالنسبة إلى الوفود المشار إليها في المادة (2) من هذه المذكرة.
- ت- يحافظ موظفي الطرفين على سرية المعلومات التي يتم الاطلاع أو الحصول عليها من قبل أي منهما في إطار تطبيق هذا البرنامج.

الفصل السادس: الدخول حيز التنفيذ

- تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ اعتبارا من تاريخ التوقيع عليها وتبقى سارية المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ضمنيا لمدة مماثلة، ما لم يقر أحد الطرفين بإعلام الطرف الآخر برغبته في إنهاء العمل بها.
- يمكن مراجعة هذه المذكرة بتراضي الطرفين بناء على طلب من أحدهما وتدخل هذه التعديلات المتفق عليها حيز النفاذ وفقا لما ورد بالفقرة الأولى من هذا الفصل.
- حررت مذكرة التفاهم هذه بتونس بتاريخ 19 ديسمبر 2024 في نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية.

عن وزارة الصناعة والمناجم والطاقة
في الجمهورية التونسية

Fatma

فاطمة الثابت شيبوب

وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة

عن وزارة الصناعة
في دولة فلسطين

عرفات عصفور

عرفات عصفور

وزير الصناعة